

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٨٨

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٣
فى شأن مركز البحوث الزراعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ فى شأن نظام الباحثين العلميين فى المؤسسات
العلمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٥ لسنة ١٩٧١ بإنشاء مركز البحوث الزراعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٣ فى شأن مركز البحوث الزراعية ؛

وعلى ماعرضه نائب رئيس مجلس الوزراء واستصلاح الأراضى ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ماارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (٤) من المادة (٤) من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٣
المشار إليه ، النص الآتى :

”وضع خطة إنشاء واستكمال ودعم الأقسام والوحدات والمعامل والمباني والتجهيزات
ومحطات البحوث الزراعية والمكتبات “ .

(المادة الثانية)

يضاف إلى المادة ١٤ من قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه
بندان جديان ، نصهما الآتى :

” ١٤ - معهد بحوث الإرشاد الزراعى “ .

” ١٥ - معهد بحوث البيوتكنولوجيا والهندسة الوراثية “ .

(المادة الثالثة)

يلشم هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى غرة ذى القعدة سنة ١٤٠٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك